لأنه إما ضمان الخسران أو توكيل بمجهول وذلك باطل .

(كفل) عن رجل (بما ذاب له أو بما قضى له عليه أو بما لزمه له) عبارة الدرر لزم بلا ضمير .

وفي الهداية وهذا ماض أريد به المستقبل كقوله أطال ا بقاءك (فغاب الأصيل فبرهن المدعي على الكفيل أن له على الأصيل كذا لم يقبل) برهانه حتى يحضر الغائب فيقضي عليه فيلزمه تبعا للأصيل